

## سنن أبي داود

1651 - حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم المعنى قال ثنا حماد عن قتادة عن أنس

( صاحبها من لا يعرف الأرض وجه على الساقطة ) العائرة بالتمرة يمر كان A النبي أن Y  
فما يمنعه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة . K صحيح